



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (278 / 2022)

إلى كافة مؤسسات الإقراض المتخصصة العاملة في فلسطين

التاريخ: الأربعاء، 02 تشرين الثاني، 2022

الموضوع: العمل في حالات الطوارئ

حرصاً من سلطة النقد على قيام مؤسسات الإقراض باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سلامة المقرات والموظفين في حالات الإغلاق الجزئي أو الكلي، وبهدف تجنب حدوث إرباك في العمليات ولضمان استمرارها، يطلب من مؤسسات الإقراض الالتزام بما يلي:

1. اعداد خطة لإدارة الأزمات بهدف استمرار القيام بالوظائف والأعمال وفق الأصول.
2. وضع الترتيبات اللازمة لتنظيم دوام الموظفين، وإبلاغهم بتعليمات الدوام بشكل فوري في حالات الطوارئ والإغلاقات.
3. وضع الترتيبات اللازمة لإبلاغ جمهور العملاء بأية تعديلات أو تغييرات على عمل ودوام مؤسسات الإقراض من خلال القنوات والوسائل المتاحة.
4. الالتزام بإغلاق مقرات الفروع في مناطق الإغلاق، وتنظيم عمليات الفروع وفق تقديرات الإدارة.
5. التأكيد على دور دائرة مراقبة الامتثال لدى المؤسسة أو من يتم تكليفه بالموضوع لمتابعة تعليمات الدوام في مناطق الإغلاق.
6. تصدر سلطة النقد عبر وسائل الاتصال المتاحة تعليماتها لمؤسسات الإقراض من خلال قسم حماية المستهلك في دائرة إنضباط السوق ومن خلال التواصل مع إدارات مؤسسات الإقراض كلما لزم الأمر.

مجموعة الرقابة
سلطة النقد الفلسطينية